

دور التجار في نشر الإسلام

د. سليم منصور
أستاذ في التاريخ ـ الجامعة اللبنانية

المقاصد
دورية ثقافية

في زمن الافتراءات والتحريف الذي يتعرض له الدين الإسلامي، من أنه دين العنف والقسوة والإجبار والهمجية والقتل والدم والخراب وأن أتباعه متطرفين وغلاة وغير إنسانيين.

ولكن نظرة تاريخية للعوامل التي أدت إلى انتشار الإسلام في مناطق عديدة ومتنوعة توضح خلاف ذلك. فإذا نظرنا إلى دول إفريقيا وآسيا (على سبيل المثال) نجد العديد من الدول الإسلامية. وهنا يطرح السؤال: كيف وصل الإسلام إلى هذه الدول وكيف انتشر وتفاعل وازدهر ونما حتى حكم أصحابه هذه الدول!؟

إن النظرة الفاحصة تظهر أن الإسلام انتشر في هذه البلدان بالقدوة الحسنة والتفاعل الحي والاحتكاك بالتجار والمعاملة الطيبة.

فالتجار من خلال صدقهم وعدم غشهم للناس وأمانتهم، وحفظهم للعهد، كانوا مثالاً أثار الكثير من الناس للسؤال عن معتقدهم ثم ليثقوا بهم ويزوجوهم من بناتهم أو أخواتهم، وليفتحوا لهم أبواب قراهم ومدنهم لينتشر الإسلام في ما بعد بينهم.

ولمعالجة هذا الموضوع قمت بتقسيم البحث إلى مبحثين وخاتمة؛ أما المبحث الأول: فقد شرحت فيه أخلاقيات التجارة في الإسلام.

أما المبحث الثاني: فقد أوضحت فيه دور التجار في الدعوة والصفات التي تحلى بها التجار في دعوتهم وكذلك صفات الدعوة.

* * *

المبحث الأول

أخلاقيات التجارة في الإسلام

تتعدد النصائح والوصايا التي دعا إليها الإسلام في نطاق المعاملات، يمكن أن نجملها في النقاط الآتية:

أ ـ مراعاة الفقراء في تجارته:

يتعامل التجار من خلال السوق مع الكثير من الفقراء، فيحسن أن يعاملهم بأسلوب خاص، يتناسب ووضعهم المادي، والإسلام بدعوته إلى الإحسان، يدعو إلى معاملتهم معاملة رحيمة، تتجلى فيها الأخلاق والآداب الحميدة، ويكون ذلك عبر عدة أساليب:

أن يتعامل مع الفقراء بالنسيئة على أن لا يطالبهم إن لم تظهر لهم ميسرة، وهذا ما كان في صالحي السلف من الأمة[(١)].

أن يبيع الفقراء على أن يقضوا على الميسرة ذلك أن الفقير كان يرى الطعام أو الفاكهة فيشتهيه، فيقول أحتاج إلى خمسة أرطال مثلاً من هذا، فكان يقول: (أي: التاجر المسلم): خذ واقض ثمنه عند الميسرة[(٢)].

أن يبيع الفقراء، وإن لم يتيسر لهم قضاء دينهم، فهم في حل منه، فكان الأمر «خذ ما تريد، فإن يسر لك ناقض، وإلا فأنت في حل منه وسعة»[(٣)].

وكان للتاجر المسلم دفتران للحساب، أحدهما للتجارة، والآخر ترجمته مجهولة فيه أسماء من لا يعرفه من الفقراء والضعفاء، وقد ورد في الأثر أن رسول الله ﷺ قال: «**أتى الله بعبد من عباده آتاه الله مالاً، فقال له ماذا عملت في الدنيا؟ فقال: يا رب أتيتني مالاً فكنت أبايع الناس، وكان من خلقي الجواز، فكنت أيسر على الموسر، وأنظر إلى المعسر، فقال له ﷻ: أنا أحق**

---

(١) موسى، كامل، **أحكام المعاملات**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩١م، ص٢١٤.

(٢) الغزالي، أبي حامد، **إحياء علوم الدين**، دار قتيبة، ط١، ١٩٩٢م، ٢/ ١٢٣.

(٣) المرجع السابق، ٢/ ١٢٣.

به منك، فتجاوزوا عن عبدي»[(١)].

وهذه المنافذ من التجارة التي اتبعها السلف: من التيسير والتسهيل والتعامل بالنسيئة مع الفقراء، هي من العادات الحسنة والقائم بها محيي لهذه السُّنَّة[(٢)].

ب ـ ترك الثناء:

لا يمنع بالنسبة للتاجرأن يذكر ما في السلعة من الصفات والمزايا الموجودة فيها، من غير مبالغة أو كذب أو تدليس، وبذلك يغلق الإسلام على التاجر باب ترويج سلعته عن طريق مدحها والثناء عليها والحلف على ذلك بالأيمان الكاذبة[(٣)]. والواضح أن وصف السلعة بما ليس فيها أو المبالغة بما فيها فهو كذب فإن قبل المشتري ذلك فهو تلبيس وظلم مع كونه كذباً، وإن لم يقبل فهو كذب وإسقاط مرؤة[(٤)]. أما التعريف بما في السلعة دون مبالغة أو أطناب فهو مما لا بأس فيه.

والطريقة الأخرى للثناء هي الحلف، وهي طريقة مذمومة، وذلك أن الحالف ممن لا ينظر الله إليهم يوم القيامة كما ورد في الحديث عن رسول الله ﷺ: «**ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، عائل مستكبر ومنان بعطيته، ومنفق سلعته بيمينه**»[(٥)] والتحذير بأنه لا ينبغي الحلف على السلعة أبداً فإنه إن كان كاذباً فقد جاء باليمين الغموس، وهي من الكبائر التي تذر الديار بلاقع، وإن كان صادقاً فقد جعل الله تعالى عرضه لإيمانه، وقد أساء فيه، إذ الدنيا أخس من أن يقصده ترويجها بذكر اسم الله من غير ضرورة[(٦)].

---

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، برقم (١٥٦٠)، كتاب المساقاة، باب فضل إنظار المعسر.

(٢) موسى، كامل، **أحكام المعاملات**، مرجع سابق، ص٢١٥.

(٣) بسيوني، سعيد أبو الفتوح محمد، **الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية**، دار الوفاء، القاهرة، ط١، ١٩٨٨م.

(٤) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ٢/ ١١٣.

(٥) أخرجه مسلم في **صحيحه**، برقم (١٠٧)، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية.

(٦) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ٢/ ٥٢٨.

قد سد الإسلام بذلك على البائع باباً خطيراً من أبواب التغرير والخداع بالمشتري، وترك باباً واحداً لصالح المشتري، وهو التعريف بالسلعة بما لا يعرفه المشتري وتحديد مواصفاتها وطريقة عملها، ونورد مثالاً في هذا المجال للذين اتجروا في الدنيا، ولم يضيعوا دينهم بتجارتهم، فقد روي عن يونس بن عبيد وهو من التابعين، وكان خزازاً؛ أي: يبيع الخز، إنه طلب منه خز للشراء، فأخرج غلامه سفط الخز ونشره، ونظر إليه، وقال: اللَّهُمَّ ارزقنا الجنة، فقال لغلامه: ردّه إلى موضعه ولم يبعه وخاف أن يكون ذلك تعريضاً بالثناء على السلعة[1]، وهكذا علموا أن ربح الآخرة أولى بالطلب من ربح الدنيا.

ج ـ السهولة والتسامح:

فالتسامح مندوب وقد حض الرسول ﷺ: «**رحم الله امرءاً سهل البيع سهل الشراء سهل القضاء**»[2].

ـ المسامحة تبرز من خلال:

ـ المسامحة، وحط بعض الدين، أو بعض الثمن.

ـ الربح اليسير.

ـ الإمهال والتأخير في استيفاء الثمن أو الدين.

ـ (المساهلة في طلب جودة النقود)[3]، وقد قال ﷺ: «**من أنظر معسراً أو ترك له، حاسبه الله حساباً يسيراً**»[4].

وبذلك يكون التسامح في الدنيا والسهولة في الاستيفاء تيسيراً للمرء يوم الحساب بين يدي الله، حتى كان السلف يصل في تساهله وتسامحه إلى درجة

(١) النبهاني، يوسف بن إسماعيل، **دليل الأخيار إلى أخلاق التجار**، الجفان والجابي، قبرص، ط١، ١٩٨٧م، ص٨١.

(٢) أخرجه أبو يعلى الموصلي في **المسند**، برقم (٦٨٣٠)، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

(٣) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ٢/١٢١.

(٤) المرجع السابق، ٢/١٢١.

الإحسان (فقد روى أن الحسن البصري باع بغلة له بأربعمائة درهم، فلما استوجب المال، قال له المشتري: اسمح يا أبا سعيد، قال: قد أسقطت عنك مائة، قال له: فأحسن يا أبا سعيد، فقال: قد وهبت له مائة أخرى، فقبض من حقه مائتي درهم، فقيل له: يا أبا سعيد، هذا نصف الثمن، فقال: هكذا يكون الإحسان وإلا فلا)[1].

ويعتبر الربح اليسير من عناصر التسامح والإحسان (فقد كان السلف الصالح من أمتنا يرون أن الإحسان في المعاملة أن يكون ربح التاجر قليلاً، فكانوا لا يربحون من بيع السلعة التي ثمنها عشرة دنانير إلا نصف دينار؛ أي: ما يعادل ٥٪ من قيمة السلعة)[2]؛ فالمغالاة في الربح وسعر السلعة ليس من سماحة الإسلام في المعاملات.

والسهولة والتسامح تكون في البيع والشراء والتقاضي تطبيقاً للسنة النبوية التي دعت إلى عدم الضرر والمعاملة الحسنة، مخالقة الناس بالخلق الحسن، بحيث لا تطغى عملية الربح والجشع على التبادل التجاري بل أن تكون للعلاقات الإنسانية دورها وثقلها فعندما (ينظم الرسول ﷺ عملية التجارة ذاتها يضع لها الأصول الأخلاقية ويقدم المعاملة الإنسانية التي تحرص على الروابط بين بني الإنسان وتحافظ على الوشائج الأخوية التي تربط بين الناس)[3].

وتعتبر السماحة من الأخلاق الكريمة التي (لو علم التاجر ما فيها من بركة لحاول جاهداً أن يتخلق بها؛ لأن السماحة وسهولة التعامل مما ييسر التجارة ويرسي أسباب الثقة التي تنشط التداول وسرعة دوران رأس المال التي تؤدي إلى الرخاء للمجتمع وعلى رأسه التاجر)[4].

د ـ توفية الدين:

إن التاجر خلال عملية التبادل التي يقوم بها، تضطره أعماله إلى البيع

(١) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ٢/١٢٢.

(٢) بسيوني، **الحرية الاقتصادية وأثرها في التنمية**، مرجع سابق، ص٥٢٢.

(٣) المصري، عبد السميع، **التجارة في الإسلام**، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٩٨٦م، ص١٧.

(٤) المرجع السابق، ص١٧.

الآجل. الأمر الذي يدفعه إلى السماحة والتساهل بالنسبة للبائع، وأن يراعي أحوال مدينيه من حيث قدرتهم على الوفاء.

ولم يكن الطرف الآخر؛ أي: المدين، بعيداً عن التحذير من إفساد هذه العلاقة الإنسانية والتكافلية، فيتوجب عليه أن يحسن في القضاء، وقد ورد الكثير من الأحاديث عن رسول الله ﷺ توصي بتوفية الدين والإحسان فيه، ونبرز هنا بعض الوصايا:

١ ـ أن يحسن في قضاء دينه، والإحسان في القضاء (بأن يمشي إلى صاحب الحق، ولا يكلفه أن يمشي إليه يتقاضاه)[١]، وهذا ما دعى إليه الرسول الكريم ﷺ: «**إن خياركم أحسنكم قضاء**»[٢].

٢ ـ ليعقد النية على قضاء الدين ولا يهمل أموال الناس ويستغلهم لمصلحته؛ بل يدعو الله أن ييسر له، كي يوفي الناس حقوقهم، والله في عونه، فقد قال النبي رسول الله ﷺ: «**ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان معه من الله عون وحافظ**»[٣]؛ فالمطل في الدّين من المواضيع التي يحذرها الإسلام في قضاء الديون كما ورد أيضاً في الأثر: «**من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله**»[٤].

٣ ـ إذا يسر الله له سداد دينه، وقدر على الوفاء (فليبادر إليه، ولو قبل وقته، وليسلم أجود مما شرط عليه وأحسن، وإن عجز فلينو قضاءه مهما قدر)[٥].

٤ ـ أن يتحمل المدين من صاحب الحق إذا واجهه، وأغلظ عليه،

---

(١) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ٢/ ١٢٢.

(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، برقم (٢٣٠٥)، كتاب الوكالة، باب وكالة الشاهد والغائب جائزة، دار طوق النجاة، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م.

(٣) أخرجه الحاكم في **المستدرك على الصحيحين**، برقم (٢٢٠٢)، كتاب البيوع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

(٤) أخرجه البخاري في **صحيحه**، برقم (٢٣٨٧)، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها.

(٥) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ص١٢٢.

وليقابله باللطف، متحلياً بالأخلاق الكريمة وحسن المعاملة اقتداءً بسُنَّة رسول الله ﷺ، الذي جاءه رجل صاحب حق عند حلول الأجل فأغلظ له القول، فهم به الصحابة، ولكنه ﷺ قال: «**دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً، واشتروا له بعيراً وأعطوه إياه**»[١].

ـ كذلك من الأخلاق الإسلامية والسير الحميدة أن يُساعد صاحب الدين في قضاءه فيجب نصرته في هذا المجال، وإعانته على القضاء؛ فالبائع في غنى وهو يقرض عن ميسرة، أما المشتري فهو في حاجة للسلعة وراغب بها.

هـ ـ عدم الغش:

ويحمل الغش صوراً مختلفة منها: كتمان عيب في السلعة، عدم النصح، الحيل، عدم الوفاء بالميزان، البخس، . . . وقد عالج الإسلام هذه العناصر:

أن يظهر جميع عيوب السلعة خفيها وجليها ولا يحجب منها شيئاً (فذلك واجب، فإن أخفاه كان ظالماً غاشّاً، والغش حرام، وكان تاركاً للنصح في المعاملة والنصح واجب)[٢].

أمر الله باجتناب الأعمال التي تؤدي إلى الغش وذلك في قصة شعيب والوفاء بالكيل: ﴿فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ [الأعراف: ٨٥]، والابتعاد عن الأفعال والمفاسد وانتزاع أموال الناس (بطريق الحيل والغش التجاري بعدم الوفاء بالميزان وكذلك المخادعة بنقص وبخس في الميزان والبضاعة التي يبيعونها بأن تكون غير سليمة)[٣].

ـ اجتناب أي أمر قد يؤدي إلى الضرر بالمشتري، فضلاً عن إخفاء

---

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، برقم (٢٣٩٠)، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب استقراض الإبل.

(٢) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ٢/ ١١٤.

(٣) الحلبي، نواف بن صالح، **المنهج الاقتصادي في المكاييل والموازين لنبي الله شعيب**، مجمع البحوث العلمية، القاهرة، ١٩٩١م، ص١٧٧.

العيب، إخفاء أي وصف لا يعلمه الطرف الآخر في المعاملة، تطبيقاً لقول رسول الله ﷺ: «**من غشنا فليس منا**»[١]، وقد أخرج الرسول ﷺ من يقوم بالغش من دائرة الإسلام.

ـ وأن يبين ما في السلعة، إذا كان يجهلها الطرف المشتري، لكي تتم المعاملات على «الثقة والبيان والوضوح، وحتى يكون الناس في اطمئنان تام لما يقدمون عليه من أمور بيعهم وشرائهم»[٢]، وقد أوصى النبي ﷺ بذلك: «**لا يحل لأحد يبيع بيعاً إلا أن يبين آفته، ولا يحل لمن يعلم ذلك إلا تبيينه**»[٣].

ـ النصح لأخيه: وما يتوجب على ذلك من عدم رضاه لأخيه إلا ما يرضاه لنفسه، ومن الأمثلة التي قام بها السلف الصالح والتي تبرز النصيحة ومكانتها فقد باع (ابن سيرين شاة فقال للمشتري: إبراء إليك من عيب فيها إنها تقلب العلف برجلها، وباع الحسن بن صالح جارية فقال للمشتري: إنها تنخمت مرة عندنا دماً)[٤]، فكان النصح مخافة أن يقع في الحرام، والتناصح بين المتعاملين، من شأنه أن يقوي أواصر الأخوة والتراحم (والمحبة والتعاون بينهم إذ يستشعر كل طرف أن الآخر لا يسعى إلى إتمام الصفقة دون الاهتمام بمصلحته، ويحس كل طرف أن الطرف الآخر يحب له ما يحب لنفسه، وهذا الإحساس كفيل بأن يعمق المحبة في النفوس، ويربط أفراد المجتمع برباط التعاون، وهذا ما يهدف الإسلام إلى تحقيقه)[٥].

و ـ الصدق:

ـ وهي صفة من صفات التاجر المسلم، يتحلى بها وتبرز من خلال

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، برقم (١٠١)، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «**من غشنا فليس منّا**»، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت.
(٢) بسيوني، **الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية**، مرجع سابق، ص٥٢٧.
(٣) أخرجه الإمام أحمد في **المسند**، برقم (١٦٠١٣)، مسند المكيين، حديث واثلة بن الأسقع من الشاميين.
(٤) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ٢/ ١١٤.
(٥) بسيوني، **الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية**، مرجع سابق، ص٥٢٦.

معاملاته، والتزامه جانب الوضوح والبيان فيما يشتري ويبيع. وقد وعدهم الإسلام على لسان رسول الله ﷺ الجزاء الحسن: «**التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء**»[١]. ولا يقتصر الجزاء على الثواب العظيم في الآخرة؛ بل يظهر أثره في الدنيا من جانبين:

ـ جلب الزبائن المتصفين بهذه الصفة، وغرس الثقة في نفوس المتعاملين.

ـ جزاء دنيوي (بأن يبارك الله ما في ماله، ويجعل كسبه من أطيب الكسب)[٢].

والصدق الذي يورث الجنة بل أعلى مراتبها قد حث الإسلام عليه (لأنه يطهر النفس ويبعد المرء عن وسوسة الشيطان. . . فالإنسان الصادق مع نفسه ومع الآخرين يحقق الخير والعدل في كافة معاملاته)[٣]، ويدفع الصدق بالإضافة إلى الثقة في نفوس المتعاملين إلى (الاطمئنان في قلب كل من البائع والمشتري، ويجعلهما على بينة من أمرهما، فإن شاءا أتما البيع، وإن شاءا لم يتماه، ولا شك أن هذا أساس من أعظم أسس التجارة)[٤].

وإذا كان جزاء الصدق الجنة، فإن عدم الالتزام به هو العاقبة الوخيمة في الآخرة فقد قال ﷺ: «**إن التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى الله وبر وصدق**»[٥].

ولا عجب من أن يكون جزاء التاجر الصدوق بمنزلة المجاهد والشهيد في سبيل الله (إنما وعد الله التجار بهذه المنزلة الرفيعة عند الله، وهي المثوبة

(١) أخرجه الترمذي في **السنن**، برقم (١٢٠٩)، كتاب البيوع، باب ما جاء في التجار وتسمية النبي ﷺ إياهم.
(٢) بسيوني، **الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية**، مرجع سابق، ص٥٢٥.
(٣) الحلبي، **المنهج الاقتصادي في المكاييل والموازين لنبي الله شعيب**، مرجع سابق، ص١٣٨.
(٤) بسيوني، **الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية**، مرجع سابق، ص٥٢٥.
(٥) أخرجه الترمذي في **السنن**، برقم (١٢١٠)، كتاب البيوع، باب ما جاء في التجار وتسمية النبي ﷺ إياهم.

الجزيلة في الآخرة؛ لأن التجارة في الغالب تغري بالطمع، واكتساب الربح من أي طريق، والمال يلد المال، والربح يغري بربح أكثر، فمن وقف عند حدود الصدق والأمانة، فهو مجاهد انتصر في معركة الهوى، وحق له منزلة المجاهدين)[١].

ز ـ الأمانة والوفاء:

تعتبر الأمانة من الصفات التي تتبع الصدق، وتعتبر من الأخلاق التي يحض الإسلام على الالتزام بها، وقد وصف بها النبي ﷺ قبل البعثة وتكسب الأمانة (أهمية في مجال التعامل؛ لأن الواجب لكي تستقر المعاملات أن تكون هناك ثقة متبادلة بين المنتج والمستهلك والتاجر)[٢].

وإذا كانت التجارة تقوم على الثقة والوفاء في التعامل؛ فالمراد من الوفاء: أداء الإنسان ما عليه من واجبات والتزامات تجاه الطرف الآخر خاصة في العقود وذلك لاستقرار المعاملات واستمرارها ونموها واتساعها.

وأكثر ما تتوجب الأمانة والوفاء بين الشريكين، وعدم الخيانة أحدهما للآخر، فقد حرص الإسلام على العلاقة الطبيعية بين الشركاء (حث جميع الشركاء على مراعاة الأمانة والإخلاص في العمل، وحذر من أن يخون الشريك شريكه أو يغدر به)[٣]، وهذا ما أوصى به رسول الله ﷺ حيث قال: «**يقول الله تعالى: أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان خرجت من بينهما**»[٤].

وهاتان الصفتان تعملان على شد أواصر الإخوة في التعامل التجاري،

(١) القرضاوي، يوسف، **الحلال والحرام في الإسلام**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٩٨٥م، ص١٣١.

(٢) يوسف، أحمد، **القيم الإسلامية في السلوك الاقتصادي**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ص١٠٢.

(٣) بسيوني، **الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية**، مرجع سابق، ص٥٣٠.

(٤) أخرجه أبو داود في **السنن**، برقم (٣٣٨٣)، كتاب البيوع، باب في الشركة، المكتبة العصرية، بيروت، د.ط، د.ت.

والالتزام بالعهود مما يؤدي إلى أن يسود في المجتمع شعور التآلف والترابط وتعم المحبة بين المتعاملين، فقد أوصى النبي ﷺ بعدم الخيانة فقال: «**لا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له**»[١]؛ لأن عدم الالتزام بالأمانة والوفاء يؤدي إلى التباغض والتعادي. . .

ويترتب على الأمانة أن يلتزم بها التاجر في الكثير من المراحل: إيفاء الكيل والميزان، الأمانة في بيع البضاعة دون غش أو تلاعب، والوفاء بالأمور المتفق عليها: سعر السلعة، مكان التسليم، الكمية. . . ويترتب على هذا الخلق جزاء أخروي بشر به الرسول ﷺ فقال: «**التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء**»[٢]. وقد جاءت الآيات من كتاب الله تدعو للوفاء ﴿وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٣٥﴾﴾ [الإسراء: ٣٥]، وهكذا وضعت (الأمانة في المكان الأول بالنسبة للمعاملات التجارية فأمرنا القرآن الكريم أن نحسن الكيل والميزان وما كان يتعرض كتاب الله لمثل هذه الأمور لولا خطورتها في العلاقات الإنسانية وحسن الصلة بين الناس ووحدة المجتمع التي يحرص عليها الإسلام)[٣].

ح ـ عدم الحرص على السوق والتجارة:

أن لا يكون شديد الحرص على التجارة وذلك بأن لا يكون أول داخل ولا يكون آخر خارج فقد روي عن (عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: لا تكن أول داخل في السوق، ولا آخر خارج منها، فإن بها باض الشيطان وفرخ)[٤]، وذلك بأن يراقب التاجر معاملته، (فإذا حصل كفاية وقته انصرف

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، برقم (٢١٤٠)، كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه.

(٢) أخرجه الترمذي في **السنن**، برقم (١٢٠٩)، كتاب البيوع، باب ما جاء في التجار وتسمية النبي ﷺ إياهم.

(٣) المصري، **التجارة في الإسلام**، مرجع سابق، ص١٨.

(٤) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ص١٢٨.

واشتغل بتجارة الآخرة)[١]، وهذا ما كان يفعله السلف الصالح، والتجار الدعاة الذين حملوا الإسلام ونشروه في الآفاق.

وإذا كانت الأسواق وما يقع فيها من التحايل والانغماس في الدنيا وما يصاحبها من الحب للتملك، وزيادة الربح فقد ورد في الخبر (شر البقاع الأسواق وشر أهلها أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً)[٢]، وما كان يفعله الكثير من التجار المسلمين، بالانصراف عن الأسواق ولا يعملون إلا بضعة أيام يحصلون فيها كفايتهم، ويحرصون على خير الأماكن وهي مساجد الله.

وهناك من الروايات التي تشير إلى عمل الشيطان وتزيينه في الأسواق للكذب والخداع والحيل فقد (روي عن معاذ بن جبل وعبد الله بن عمر: أن إبليس يقول لولده زلنبور: سر بكتائبك فات أصحاب الأسواق، زين لهم الكذب والحلف والخديعة والمكر والخيانة، وكن مع أول داخل وآخر خارج منها)[٣].

ط ـ اجتناب التجارة في ما حرم الله:

إذا كان الإسلام قد شجع على الكسب عن طريق التجارة، ولكنها لم تكن مباحة على الإطلاق، فقد حرم الإسلام ما كان مشتملاً على ظلم أو غبن أو كذب أو ترويج لأمر ينهي الإسلام عنه.

فقد حرم الله بعض الأشياء (التي يعلم أن فيها ضرراً بالإنسان وطلب الإسلام من كل مسلم ألا تكون هذه الأشياء محلاً لبيعه وشرائه)[٤]، وقد ذهب الإسلام أبعد من ذلك (فنهى عن بيع الأشياء المباحة، إذا علم البائع أن مشتريها سوف يستعملها فيما حرم الله)[٥]. ولكي يكون كسب التاجر المسلم حلالاً طيباً، عليه باجتناب الحرام؛ لأنه خبيث وفيه الضرر الحقيقي، وعليه

(١) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ١٢٨/٢.
(٢) المرجع السابق، ١٢٨/٢.
(٣) المرجع السابق، ١٢٨/٢.
(٤) بسيوني، **الحرية الاقتصادية وأثرها في التنمية**، مرجع سابق، ص٥٣١.
(٥) المرجع السابق، ص٥٣٢.

بطاعة الله في ذلك لأن الله ﷻ (فرض فرائض وأمرنا بعدم تضييعها وحد حدوداً نهانا عن تعديلها وسكت عن أشياء رحمة بنا دون نسيان لها فينبغي أن نعود بها إلى أصلها من البراءة دون تكلف السؤال عنها)[١]، ومن الأمور التي يجب اجتناب الإتجار بها:

ـ الإتجار ببيع الخنزير والخمر وهي من الأشياء التي حرمت في القرآن والسُّنَّة وكذلك المخدرات من حشيش وأفيون (ولا يشفع لمن تاجر بهذه المحرمات أن يكون صدوقاً أو أميناً، فإن أساس تجارته نفسه منكر يحاربه الإسلام ولا يقره بحال)[٢].

ـ الإتجار بالأصنام والتماثيل وبيع الصلبان، وتقوية العقائد السخيفة والخرافية، فهي من المواضيع المحرمة مصداقاً لقول رسول الله ﷺ: «**إذا الله حرم شيئاً حرم ثمنه**»[٣].

ـ الإتجار في مواد يجلب استخدامها الضرر على البشرية؛ كالبغاء، والأفلام التي تثير الغريزة، وآلات القمار واليانصيب.

ـ الإتجار في مال مسروق، وذلك يحرمه الإسلام (ليحارب به الجريمة ويحاصر المجرم في أضيق دائرة أنه لم يحل للمسلم أن يشتري شيئاً يعلم أنه مغصوب أو مسروق أو مأخوذ من صاحبه بغير حق؛ لأنه إذا فعل يعين الغاصب أو السارق أو المعتدي على غصبه وسرقته وعدوانه)[٤].

ـ الإتجار مع الكيان الصهيوني، الأمر الذي يؤدي إلى تقوية دعائم هذا الكيان، وتقدمه وثباته شوكة في خاصرة العالم الإسلامي، وكذلك التجارة مع مؤسسات هذا الكيان من الأعمال المحرمة، وتستوجب توعية الناس عليها، لرفض محاولات التطبيع المختلفة، وذلك لأن (الحرب مع الأعداء لا تقتصر

(١) يوسف، **القيم الإسلامية في السلوك الاقتصادي**، مرجع سابق، ص١١٣.
(٢) القرضاوي، **الحلال والحرام في الإسلام**، مرجع سابق، ص١٣٣.
(٣) أخرجه الإمام أحمد في **المسند**، برقم (٢٦٧٨) من مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب.
(٤) القرضاوي، **الحلال والحرام في الإسلام**، مرجع سابق، ص٢٤٠ ـ ٢٤١.

ولا يجوز قصرها على ميدان القتال وحده، إنما هي تشمل كل جوانب الحياة، مع الأخذ بكل الأسباب التي تؤدي إلى إنهاك العدو وإضعافه حتى يسهل سحقه في ساحة الحرب)[١].

ويكون دور الإسلام في هذا المجال بتربية الفرد المسلم في المجتمع (على مزاولة الاقتصاد الحلال لا الاقتصاد الحرام، فيزدهر على يديه المجتمع وتكفي الموارد؛ لأن الحاجات عندئذٍ لا تعبر عن الغرائز الحيوانية، وإنما تظهر منسجمة مع الهدف الحقيقي لوجود الإنسان الخليفة في إطار النظام الإلٰهي العام في الوجود المتمثل بالإسلام الذي يتفرع منه النظام الاقتصادي الإسلامي المتوازن)[٢].

ي ـ عدم الاحتكار:

والاحتكار يقوم على اختلال في عرض السلعة، حيث يقل تواجد السلعة في السوق (حيث يحبس المحتكر البضاعة عن المستهلكين، فتشح في السوق فيغلو ثمنها، فيبيع المحتكر ما احتكره، لذلك كان الاحتكار أحد وسائل إغلاء الأسعار)[٣].

وهذا العمل لا يتطابق مع خلق التاجر المسلم، الذي يدعوه دينه وسُنَّة رسوله إلى العدل والإنصاف والرحمة، وعدم الظلم، والعمل لمرضاة الله سبحانه، لذلك نهى رسول الله ﷺ عن الاحتكار بعبارة شديدة: «**من احتكر الطعام أربعين ليلة فقد برئ الله منه**»[٤]. وقال في حديث آخر ﷺ: «**لا يحتكر**

(١) مساحل، فاروق، **التعامل التجاري مع اليهود في الإسلام**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٧م، ص٣٣.

(٢) عبد الحميد، محسن، **الإسلام والتنمية الاجتماعية**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، ١٩٩٢م، ص١٠٦.

(٣) قلعه جي، محمد رواس، **مباحث في الاقتصاد الإسلامي**، دار النفائس، بيروت، ١٩٩١م، ص١١٣.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في **المسند**، برقم (٤٨٨٠)، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

إلا خاطئ»[١]، فإن إخفاء السلعة، حتى يبحث المستهلك عنها فلا يجدها، وقد يضطر إليها فيبذل فيها ما يطلب منه، ويبرز في هذه الحالة الظلم الذي يقع، والبعد عن التنافس الذي شرعه الإسلام وحض عليه في البيع والشراء؛ لأن الإسلام (يدعو أفراد المجتمع المؤمنين لأن يتساموا عن دوافعهم الذاتية لأن التضحية من أجل الإخاء الإسلامي أجزل الثواب عند الله ولأن المسلم في عمله إنما يبتغي وجه الله أولاً ويرعاه في تصرفاته)[٢].

والتاجر المسلم، يحارب الاحتكار، ويعمل على تحصيل الربح اليسير وعدم المغالاة في الأسعار فالإسلام (يحارب الاحتكار لما فيه من إهدار لحرية التجارة والصناعة وتحكم في الأسواق يستطيع معه المحتكر أن يفرض ما شاء من أسعار على الناس فيرهقهم ويضارهم في معاشهم وكسبهم فوق أنه يسد أبواب الفرص أمام الآخرين ليعملوا أو يرتزقوا كما يرتزق المحتكر ويقتل روح المنافسة التي تؤدي إلى الإتقان أو التفوق في الإنتاج)[٣].

وهذا الاستغلال لظروف الناس وحاجتهم وانتهاز الفرص لتحقيق أقصى ربح، هو ما يقوم به الكثير من الشركات الاحتكارية وأصحاب الرساميل، من سحب السلعة من السوق واحتكار بيعها، أو ما تنقله الأخبار عن إتلاف المحاصيل في بعض الدول، وذلك طمعاً في التقليل من عرضها، وزيادة سعرها، وإذا كان هذا النوع من الاحتكار يعمل على استغلال حرية التجارة استغلالاً سيئاً، فإن التاجر المسلم يرفض الاستغلال والاحتكار، ويدعو إلى أسلوب آخر. كما رسول الله ﷺ: «**الجالب مرزوق والمحتكر ملعون**»[٤]. ويتلخص هذا الأسلوب: بأن يقوم التاجر (بجلب السلعة فيبيعها بربحٍ يسير، ثم يأتي بتجارة أخرى عن قريب فيربح، ثم يجلب أخرى ويربح قليلاً وهكذا.

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، برقم (١٦٠٥)، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات.

(٢) المصري، **التجارة في الإسلام**، مرجع سابق، ص٤٥.

(٣) المرجع السابق، ص٤٧.

(٤) أخرجه ابن ماجه في **السنن**، برقم (٢١٥٣)، كتاب التجارات، باب الحكرة والجلب.

وهذا الانتفاع أوقف بالمصلحة المدنية، وأكثر بركة وصاحبه مرزوق كما بشره رسول الله ﷺ)[١].

ويظهر من خلال ما سبق، إنه ليس من خلق المسلم، ودينه احتكار السلع وظلم الناس، وهذه الجريمة التي حاربها الإسلام، ووضع لها الحدود، في الحسبة، وعمليات التسعير (من أن الإجماع يكاد أن يكون تامّاً بين فقهاء المسلمين على حربه ومقاومته وأول مراحل هذه الحرب أن يؤمر المحتكر بالبيع بسعر المثل فإن لم يبع باع عليه القاضي)[٢].

وينبذ بذلك هذا التعاطي المرفوض في أخلاقيات التجارة الإسلامية، وتمحى بذلك سيئات عديدة تندرج تحت هذا العنوان: الطمع، الأنانية، والإثراء غير المشروع...

ك ـ الابتعاد عن شبهة الربا:

إذا كان الربا كسب محرم في الشريعة الإسلامية، فإن أولى التجار في الابتعاد عن الربا، والورع، والتقوى من الوقوع في هذه الجريمة هو التاجر المسلم، لما يحمله الربا من صفات للظلم، الظلم الاقتصادي، الذي يؤدي إلى انقطاع المعروف والإحسان بين الناس، والظلم الأخلاقي، الذي يؤدي إلى انتفاء الرحمة والسماحة بين العباد، والظلم الاجتماعي الذي يؤدي إلى تضخم طبقة على حساب طبقة أخرى وإلى إثارة الأحقاد والضغائن، فقد (حرم الإسلام الحصول على الثروة عن طريق الربا تحريماً باتاً وجعله من الكبائر وتوعد مرتكبه بحرب من الله ورسوله)[٣].

أما التحريم فقد جاء في كتاب الله ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]،

(١) القرضاوي، **الحلال والحرام في الإسلام**، مرجع سابق، ص٢٣٦.
(٢) المصري، **التجارة في الإسلام**، مرجع سابق، ص٤٩.
(٣) الربو، إبراهيم فاضل، **الزكاة وسيلة لمحاربة الفقر والبطالة، الاقتصاد الإسلامي**، أبو ظبي، عدد ١٤٢ (٢/١٩٩٣)، ص٣٤٠.

﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وفي السُّنَّة النبوية، في حديث رسول الله ﷺ: «**لعن رسول الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه**»[١]. وفي حديث آخر للنبي ﷺ: «**درهم ربا يأكله الرجل وهو يعمل أشد من ست وثلاثين زَنيةً**»[٢].

فإن قيام العلاقة التجارية على الأساس الربوي (يجعل العلاقة بين أصحاب الأموال وبين العاملين في التجارة والصناعة علاقة مقامرة ومشاكسة مستمرة)[٣]، والإسلام يدعو إلى الرحمة والاستقرار في التعامل، والتلطف في قضاء الدين، ومراعاة الفقراء، الأمر الذي يعني: النهي عن هذه الجريمة في التعامل.

وأن التحذير من الربا، إنما هو لما تحمله العلاقات التجارية والتبادل، من ثغرات قد يقع فيها رباً، ويكون التجار الأكثر ممارسة لهذه الأفعال، الأكثر ورعاً وتقوى في الابتعاد عنها وتجنبها تطبيقاً لكتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ.

ل ـ قبول الإقالة:

قد يتم الرجوع في البيع والشراء، بعد شعور البائع أو المشتري بالندم، فيلجأ إلى من تعامل معه ليطلب منه الإقالة، وينطبق ذلك على العقد؛ أي: إقالة العقد ويكون ذلك بفسخه. وقد (اعتبر الإمام الغزالي هذه الخصلة من درجات الإحسان)[٤].

والإقالة التي شرعها الإسلام مصداقاً لحديث رسول الله ﷺ: «**من أقال**

(١) أخرجه الترمذي في **السنن**، برقم (١٢٠٦)، كتاب البيوع، باب ما جاء في أكل الربا، دار الغرب الإسلامي، بيروت، د.ط، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في **المسند**، برقم (٢١٩٥٧)، تتمة مسند الأنصار، حديث عبد الله بن حنظلة ابن الراهب أبي عامر الغسيل غسيل الملائكة.
(٣) قطب، سيد، **تفسير آيات الربا**، دار الشروق، بيروت، ١٩٩٢م، ص١٥.
(٤) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ٢/١٢٣.

نادماً بيعته أقال الله عثرته يوم القيامة»[1]؛ فالإحسان أن يقبل إقالته (فإنه لا يستقيل إلا متندم مستضر بالبيع، ولا ينبغي أن يرضى لنفسه أن يكون سبب استضرار أخيه)[2].

فقبول الإقالة توحي وتظهر الخلق الكريم الذي له آثاره في إثبات المودة بين المتعاملين وربطها برباط المودة والصدق وتنقية العلاقات من انتهاز الفرص.

* * *

المبحث الثاني

دور التجار في الدعوة

أولاً: التجار وأثرهم في الدعوة الإسلامية:

لعب الأفراد المسلمون دوراً فاعلاً في نشر الإسلام، ومارسوا نشاطاً مميزاً في ميدان الدعوة إليه بما اكتسبوا من حظ من التعليم الديني من خلال تصرفاتهم وأخلاقهم، وقد كان للتجار دور عظيم في هذا المجال، وذلك لوصولهم لمناطق بعيدة، ولقائهم بشعوب مختلفة ولأن الدعوة الإسلامية (تفتقر إلى طبقة كهنوت تقوم على نشر العقيدة وقد ضاعف من مسؤولية الفرد المسلم، فعليه وحده يقع هذا العبء، وعليه وحده أن يؤدي هذا الواجب)[3].

فهناك مناطق عديدة من العالم، لم يصل إليها الفتح الإسلامي، أو تعثر إسلام شعوبها عن طريق السيف، ولكن الإسلام وصل إليهم عن طريق التجار بما يحملون من ثقافة وأخلاق.

وقد عرف المسلمون الكثير من العلماء التجار، أمثال العز بن

(١) أخرجه ابن حبان في **صحيحه**، برقم (٥٠٢٩)، كتاب البيوع، باب الإمالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٢) موسى، **أحكام المعاملات**، مرجع سابق، ص٢١٤.

(٣) محمود، حسن أحمد، **الإسلام والثقافة العربية في إفريقيا**، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٦م، ص٥٤.

عبد السلام، والإمام أبو حنيفة... وغيرهم، وقد فتح المسلمون (الكثير من البلدان من خلال تجارتهم ومعاملاتهم فكان التجار من أفضل الدعاة إلى الإسلام، يمثلون النموذج الحي للاستقامة، والفضيلة والخلق)[1].

وتوسعت التجارة الإسلامية في القرون السابقة وسيطر المسلمون التجار على مقاليد التجارة العالمية (وجابت سفنهم وقوافلهم البحار العالمية ومختلف بقاع العالم القديم دون أن يتعاملوا بالربا، ودون أن يقعوا في شرك الحروب الاستعمارية التي باعثها الشره والحرص على موارد الأمم الأخرى؛ بل كانوا حيث حلوا مصدر خير وبركة إذ نقلوا معارفهم ومدنيتهم للشعوب البدائية وعلموها ما لم تكن تعرف من أسباب العلم والمدنية دون أن يستعمروها أو يذلوها أو ينهبوا خيراتها دون مقابل، لذلك دخلت أمثال تلك الشعوب في الإسلام بكل رغبة لما رأوه من أخلاق عالية لدى التجار المسلمين)[2].

وقد انتشر الإسلام في مختلف القارات، وكان للتجار المسلمين دوراً واضحاً في الدعوة الصادقة التي يصحبها التطبيق العملي لمعاملات الإسلام وعباداته، فكانت أفعالهم مطابقة للأقوال، وممارساتهم التزاماً بأحكام القرآن، فغدت المهنة التي يمارسها المسلم باباً من أبواب الدعوة، وسبلاً لإيصال كلمة الله، وسُنَّة رسوله؛ لأن أصحاب هذه المهنة وصلوا إلى مناطق يصعب على الآخرين الوصول إليها، ويلتقون بأشخاص يصعب على العلماء أو الفاتحين الوصول إليهم أو الالتقاء بهم.

وسوف نقوم بعرض لانتشار الإسلام في المناطق المختلفة:

أ - الإسلام في إفريقيا:

فقد وصل الإسلام إلى وسط وجنوب القارة السمراء (بجهود بسيطة وسهلة، اعتمدت على التجار المسلمين الذين أحوجهم ظروف العيش إلى

(١) النبهاني، **دليل التجار إلى أخلاق الأخيار**، مرجع سابق، ص١٤.

(٢) الخالدي، عبد الله، **شذرات في النظم الإسلامية**، دار الرشاد الإسلامية، بيروت، ١٩٩٠م، ص٨٨.

دخول هذه البلاد، وقد رأى الإفريقي الوثني أو المسيحي في تصرفات هؤلاء التجار وسلوكهم الشخصي القدوة الحسنة التي أقنعته بصحة هذه الرسالة التي لا تقيم وزناً للون أو جنس أو جاه، بقدر ما تقيم وزناً لطاعة الله وتوحيده، وحسن معاملة الآخرين، رأى هذا الإفريقي في الدين الإسلامي البسطة والسهولة، رأى فيه ديناً ينهي عن التفرقة العنصرية، وينهي عن الزنا وشرب الخمر وأكل لحوم البشر، ويأمر بالصلاة والصدقة ومساعدة المحتاجين، من هنا أقبل الأفارقة على الدخول في الدين الإسلامي دون أن تكرههم سيوف المسلمين وتخيفهم سلطتهم)[١]. وبذلك كسب التاجر المسلم ثقة هذه الشعوب والأمم من خلال أخلاق الإسلام، وما وضع للتجارة من آداب وسلوكيات.

وانتشر الإسلام في شرق وجنوب شرق إفريقيا، ووصل إلى الحبشة التي فتحت ذراعيها وشرعت أبوابها (أمام التجار المسلمين وأمام الدعاة المتخذين زي التجار)[٢].

فقد بدأ دخول الإسلام إلى الحبشة (ابتداء من النصف الأول من القرن العاشر الميلادي، ممتداً من المناطق الساحلية مخترقاً النطاق الجنوبي للبلاد، وكان هذا التسرب سليماً بطيئاً يتم عن طريق التجار أو الدعاة انتشاراً لا تكاد تحس به الحبشة أو ترى فيه عدواناً على استقلالها)[٣].

وقد كانت للجهود الفردية مكانة هامة حيث (لعب التجار الدور الأول في نشر الدعوة، فقد كانت الطرق التجارية الموصلة بين المراكز الإسلامية في شمال القارة والبلاد الواقعة فيما وراء الصحراء المسالك الحقيقية التي تسرب الإسلام عبرها إلى قلب إفريقية، وقد انتشر دائماً على طول الطرق التجارية)[٤].

---

(١) الزبادي، محمد فتح الله، **انتشار الإسلام وموقف المستشرقين منه**، دار قتيبة، بيروت، ١٩٩٠م، ص١٣٤.

(٢) محمود، **الإسلام والثقافة العربية في إفريقيا**، مرجع سابق، ص٤٣٨.

(٣) المرجع السابق، ص١٥٥.

(٤) المرجع السابق، ص١٨٣.

وأن التجارة بما تتضمن من علاقات متنوعة مع الأفراد والانتقال والتبادل والمعاملة، سمح لهؤلاء التجار المسلمين الذين ينزلون إلى الأسواق والمراكز التجارية (ثم يحتكون بالزنوج عن طريق التجارة، ويؤثرون فيهم بنظافتهم وأمانتهم وسلوكهم الشخصي، وغالباً ما ينتهي هذا الاحتكاك بدخول كثير من هؤلاء الزنوج في الإسلام)[١].

وقام التجار المسلمون بإنشاء المراكز التجارية، التي كان لها أثر في نشر الإسلام، ودلالة على استقرار هؤلاء التجار (وإنشائهم مدناً ساحلية مثل سواكن وباضع وزيلع وبربره ومقدشو وكلو. وأصبحت هذه المدن مراكز تجارية هامة تقوم بحمل متاجر إفريقية إلى أسواق آسيا وحمل متاجر آسيا إلى إفريقية... وهذه المدن الساحلية أصبحت مراكز هامة لنشر الإسلام إذ قام أثرياء التجار بفتح المدارس وإرسال الطلاب المتفوقين إلى البحرين أو القاهرة، أو دمشق لإتمام تعليمهم)[٢].

وكذلك نشأت (بوادي النيل مراكز للتجارة كان لها شأن عظيم في نشر الإسلام في شرق إفريقية على الخصوص)[٣]، وهؤلاء التجار الذين يجمعون بين التجارة والدعوة، كانوا إذا ما استقروا في هذه المناطق أنشؤوا المدارس لتعليم القرآن أو أنشؤوا المساجد.

كما كان للتجارة الإسلامية دوراً في نشر الإسلام في الصومال وشمال إفريقيا فقد (لعبت طرق التجارة دوراً كبيراً في نشر الإسلام من مراكزه في شمال إفريقية وإشاعة المؤثرات الإسلامية في غرب القارة، كذلك كان شأن الطرق التجارية التي تصل وادي النيل بمشرق إفريقية)[٤].

أما غرب القارة فقد وصل إليها الإسلام عن طريقين؛ **الأول**: طريق المرابطين، **والثاني**: (تسرب الإسلام من مدن إفريقية الشمالية إلى بعض

---

(١) محمود، **الإسلام والثقافة العربية في إفريقيا**، مرجع سابق، ص٥٧.

(٢) المرجع السابق، ص٥٧.

(٣) المرجع السابق، ص٥٦.

(٤) المرجع السابق، ص٥٦.

المراكز القائمة على حافة الصحراء عن طريق التجارة، وقد لعب هذا الطريق التجاري دوراً كبيراً في تسرب الإسلام إلى هذه المنطقة من إفريقية)[١].

وهكذا لعبت التجارة دورها في وصول الإسلام إلى هذه القارة المهملة وصاحبة المساحات الشاسعة، والتي حالت العوائق الطبيعية وغاباتها، دون وصول الإسلام إليها في فترة مبكرة.

ومن الجدير ذكره أن الإسلام وصل عن طريق التجارة إلى مناطق أخرى مثل: مقديشو، وتونس وسنعى وطرابلس وبلاد النوبة والسنغال.

ب ـ الإسلام في آسيا:

لا يختلف كثيراً انتشار الإسلام في آسيا عنه في إفريقيا؛ فالتاجر المسلم الذي يعمل لكسب عيشه، لم ينسى أو يهمل الدعوة إلى الله فكان مثلاً: (لخلق الإسلام من حسن المعاملة والصدق والأمانة والوفاء بالعهد وكانت حياته قدوة للشعوب التي يتجر معها فاعتنق كثير منها الإسلام لما أحبوا المثل الصالح الذي عاش بينهم في شخص التاجر المسلم)[٢].

وقد انتشر الإسلام في بلاد الهند وقد (أدى التجار العرب دوراً كبيراً في الدعوة إلى الإسلام)[٣]، وكان نفوذهم يتزايد مع مرور الزمن وذلك لأن الفتوحات الإسلامية في آسيا (فارس وشبه القارة الهندية) لم تكن السبيل الأوحد في الدعوة (فلم تكن القوة المسلمة هي التي حملت السكان على اعتناق الإسلام بدليل أن الفاتحين العرب تركوا للسكان في آسيا حرية إقامة شعائرهم الدينية، ومن الثابت أن طريق الرحلة إلى قلب آسيا وما استتبعه ذلك بالسياسة الرشيدة، والمعاملة الحسنة والإقناع وحسن القدوة فكان الجهاد الإسلامي قائماً على الإقناع بالدرجة الأولى)[٤]. وبذلك ارتبط انتشار الإسلام

(١) محمود، **الإسلام والثقافة العربية في إفريقيا**، مرجع سابق، ص٦٩.
(٢) المصري، عبد السميع، **التجارة في الإسلام**، ص١٢.
(٣) مهنا، محمد نصر، **الإسلام في آسيا منذ الغزو المغولي**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ١٩٩٠م، ص٣٣٨.
(٤) المرجع السابق، ص٨.

في الهند (بتطور العلاقات التجارية بين العرب وسكان سواحل جنوب الهند حيث أقامت الجاليات العربية)[١].

وكان لمناطق المحيط الهندي مكانة في الاستفادة من الدعوة الإسلامية من خلال الرحلات التجارية وكان (العنصر البشري المتمثل في التجار الذين حملوا لواء تلك الحركة التجارية الكبرى، وقد كان للتجار المسلمين فضل نشر الدين الإسلامي في تلك البقاع، ونقل الثقافات بين دول المحيط المختلفة، وجعلها كياناً ثقافيّاً واحداً)[٢].

ويبرز دور التجار المسلمين في الصين وذلك لكونهم (أول الوجوه المسلمة التي رآها أهل الصين، فقد اختلطت المهنة بالملة وأطلق على كل مسلم اسم (التاجر) منذ تلك العصور المبكرة)[٣].

وقد ساهم هؤلاء التجار (بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، أو بمعنى آخر بقصد أو من دون قصد نتيجة الاحتكاك اليومي بالمواطنين في نشر الدين الإسلامي ودمج ومزج ثقافات مناطق المحيط الهندي)[٤]، وبعد الوصول إلى الصين كانت الانطلاقة إلى مناطق أخرى (لقد وصل التجار العرب إلى الصين، وقد استقر بعضهم في مدينة خانقو جنوبي مدينة شنغاب وتسمى اليوم كانتون وكوَّنوا هناك جالية كبيرة عملت على نشر الدين الإسلامي في تلك الأصقاع، وصارت تلك المدينة مركزاً للتجارة مع الصين، ومن هناك أخذ التجار والملاحون العرب يمضون في التوغل شمالاً، ومن المحتمل أنهم وصلوا إلى كوريا وجزر اليابان)[٥].

(١) مهنا، محمد نصر، **الإسلام في آسيا منذ الغزو المغولي**، مرجع سابق، ص٣٣٨.
(٢) عثمان، شوقي عبد القوي، **تجارة المحيط الهندي في عصر السيادة الإسلامية**، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت، عدد (١٥١)، ٧/ ١٩٩٠م، ص٢٦٨.
(٣) هويدي، فهمي، **الإسلام في الصين**، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت، عدد (٤٣)، ٧/ ١٩٨١م، ص٣٦.
(٤) عثمان، **تجارة المحيط الهندي في عصر السيادة الإسلامية**، مرجع سابق، ص٢٧٨.
(٥) عبد الباقي، أحمد، **معالم الحضارة العربية في القرن الثالث الهجري**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، مرجع سابق، ١٩٩١م، ص١٣٥.

وقد انتشر الإسلام في سريلانكا من خلال الجاليات العربية (بسبب اشتغال العرب بالتجارة، وإن هذه الجزيرة كانت تسمى جزر الياقوت)[١].

أما في التبت فقد انتشر الإسلام (بالتزاوج بين التجار المسلمين ونساء التبت بعد إقناعهن بالإسلام، وكذلك فعل الجيل المولود كما فعل آباؤهم وكونوا أسراً مسلمة؛ بل وعملوا لنشر الإسلام)[٢].

وكان للتجارة الدور المساعد في انتشار الدعوة في نيبال (وزاد انتشارها أيضاً من خلال التجار المسلمين من العرب الذين استوطنوا مناطق عديدة من نيبال)[٣]، والحالة تتكرر في بورما ومالديف.

وقد يختلف بعض الباحثين حول بدء انتشار الإسلام في الفلبين ولكن الأهمية تعود إلى (الوسيلة التي وصل بها الإسلام إلى هذه الجهة، فجميع الأخبار تتفق على أنه وصلها بجهود التجار وجهود بعض الدعاة الآخرين)[٤]، حيث كان التجار المسلمين مثالاً يحتذى من حيث الأمانة والوفاء والصدق في المعاملة.

أما في بروناي فالبعض يرجع دخول الإسلام (إلى هذه البلاد خلال القرون الأربعة الأولى للهجرة واتسع عن طريق التجارة بواسطة العرب الذين استقروا ونشروا الدعوة الإسلامية)[٥].

وفي سنغافورة (كان التجار العرب هم أول من نشروا الإسلام في القرون الأولى للهجرة، ثم اتسع انتشار الإسلام في القرن التاسع الهجري حين وصلت جماعات عديدة من البلدان المجاورة)[٦].

ومن مناطق جنوب شرق آسيا، كمبوديا حيث (انتقل الإسلام إلى كمبوديا

---

(١) مهنا، **الإسلام في آسيا منذ الغزو المغولي**، مرجع سابق، ص٥٣٩.
(٢) المرجع السابق، ص٥٤١.
(٣) المرجع السابق، ص٥٤٢.
(٤) الزيادي، **انتشار الإسلام وموقف المستشرقين منه**، مرجع سابق، ص١٣٧.
(٥) مهنا، **الإسلام في آسيا منذ الغزو المغربي**، مرجع سابق، ص٥٤٤.
(٦) المرجع السابق، ص٥٤٥.

شأنها شأن شبه جزيرة الهند الصينية بواسطة التجار العرب الذين كان لهم الفضل في نشر الإسلام)[١].

أما كوريا الجنوبية فقد وصلها الإسلام متأخراً، وتشير المصادر التاريخية (إلى وصول التجار العرب في القرن الثالث الهجري إلى المملكة الكورية، وأن علاقات تجارية أقيمت معها)[٢].

وفي هونج كونج التي تشتهر بوجود ديانات مختلفة فيها: بوذية وكونفوشية، كان شأنها مثل بقية دول جنوب شرق آسيا (حيث وصول الإسلام إليها عن طريق التجار والوفود الإسلامية)[٣].

أما اليابان التي تعتبر التجارة إحدى خصائص شعوبها وجغرافيتها. وخاصة الانفتاح التجاري الياباني ومجاورتها لأندونيسيا ودول الهند الصينية (وكان هذا بمثابة مصدر أخذ اليابانيون الإسلام من خلاله)[٤].

أما ماليزيا التي تعتبر من الدول الإسلامية المتقدمة علمياً، فإن وصول الإسلام إليها كان (في نهاية القرن الثالث عشر الميلادي تقريباً، حيث بدأ التجار المسلمون في جنوب الهند في التوافد على أرخبيل الملايو، كانوا تجاراً مختلفين أكثر سماحة وأكثر أخلاقاً وأكثر تمسكاً بكلمة الشرف التي هي رأس مال التاجر. وقد أثرت هذه الصفات كثيراً في السكان المحليين مما دفعهم للدخول في دين الإسلام إعجاباً بأخلاق هؤلاء التجار)[٥].

أما أندونيسيا التي تعتبر من أكبر الدول الإسلامية؛ فالوقائع تثبت أن الإسلام انتشر سلميّاً في هذه المنطقة، ولم يلق معارضة فانتشر وأخذ بمجامع القلوب، ونظراً لأن الفتوحات لم تصل إلى هذه الأراضي فالدراسات تثبت (أن الدعاة الأولين كان بعضهم من التجار وأن أول المناطق التي دخلها هي

---

(١) مهنا، **الإسلام في آسيا منذ الغزو المغربي**، مرجع سابق، ص٥٤٦.
(٢) المرجع السابق، ص٥٤٧.
(٣) المرجع السابق، ص٥٤٨.
(٤) المرجع السابق، ص٥٥٣.
(٥) العربي، عدد (٤٣٥)، ٢/١٩٩٥م، ص٤١.

السواحل الأندونيسية، ونزل التجار المسلمين أيضاً في جزيرة سومطرة ثم انتقلوا إلى بقية الجزر الأخرى جامعين بين التجارة والتبشير بدينهم، وقد ساعدهم في مهمتهم هذه سرعة تكيفهم، حيث تعلموا لغة وعادات وتقاليد أهل البلاد وصاهروهم وصادقوا ولاتهم)[١].

كذلك تتحدث الروايات عن انتشار الإسلام في القوقاز وداغستان وبعض مناطق روسيا، حيث (ساعدت القوافل التجارية القادمة من الصين في انتشار الإسلام في جمهورية جورجيا الروسية)[٢]، وهناك مصادر تشير إلى وصول الإسلام إلى فلندة (عن طريق مجموعة من التجار الأتراك الذين كانوا يجوبون روسيا)[٣].

ثانياً: صفات الدعوة:

كان للدعوة ملامح اتصفت بها وأدت دوراً في انتشار الإسلام، ومنها:

١ ـ سهولة اعتناق الإسلام وسماحته: فالعبادة في الإسلام بسيطة، غير معقدة، لا ترتبط بكنيسة معينة أو رجال دين محترفين، ولم يكن الإسلام ديناً فحسب بل كان ديناً وثقافة متآلفين غير متنافرين؛ كالتنافر بين الديانة المسيحية والنزعة المادية للحضارة الغربية.

وكان ليسر وسلامة الوسائل التي تمت بها الدعوة إلى الإسلام الأثر الواضح في اجتذاب الأفئدة إليها، فقد اتسمت هذه الوسائل باللين والتسامح، فلا ينفر الناس من مجرد السماع بها، ولكن يتسنى لمن تستهويه تعاليم الدعوة، استيعاب حقائقها، كما يجب وعلى بينة[٤].

فمن الأسباب التي جعلت للإسلام الفوز في إفريقيا بين السود بساطة العقيدة، التي تنحصر في كلمة (لا إله إلا الله محمد رسول الله) مما يقبله عقل

(١) شهاب، محمد ضيا وعبد الله نوح، **الإسلام في أندونيسيا**، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ١٩٧٧م، ص١٠.
(٢) الزيادي، **انتشار الإسلام وموقف المستشرقين منه**، مرجع سابق، ص١٣٨.
(٣) المرجع السابق، ص١٣٦.
(٤) العقيلي، أحمد، **أمة التجار**، المؤتمن للنشر، الرياض، د.ط، ١٩٨٨م.

الزنجي بدون عناء كبير، كذلك الجنة عند المسلمين تطابق ميول الزنوج، أكثر من فردوس النصارى، كذلك عندما يدخل الشخص الإسلام، يصبح كما ولدته أمه معفى من الله عما سلف من ذنوب، كما أن الإسلام خالي من نظام الطبقات البغيض الذي تتصف به الهندوكية والبوذية المنتشرتان في آسيا[١]، فكانوا باعتناقهم الدين الإسلامي يصبحوا أخوة أعزاء لهذا التاجر المسلم، الذي تتحطم لديه صنوف العنصرية والطبقية.

٢ ـ الإخاء: فعقيدة الإسلام السمحاء، حققت المساواة والإخاء، وتركت باب التنافس مفتوحاً على مصراعيه أمام جميع البشر، في سبيل الإكثار من الخيرات والعبادات، وجعل هذه الفضائل وحدها مبعث التمييز بين الغث والسمين والطالح والصالح من بني البشر.

فمن أبرز مظاهر الإسلام، أنه آخى بين المسلمين على اختلاف طبقاتهم وجعلهم أخوة في الإسلام، لا تفاوت بينهم إلا بقدر ما يتفاضلون به من الحق. فقد قال رسول الله ﷺ: «**اسمعوا وأطيعوا ولو ولِّي عليكم عبد حبشي**»[٢].

فقبول أول راهب إفريقي كاثوليكي كان في سنة ١٨٤٣م، وذلك بعد أكثر من ثلاثمائة وخمسين عاماً على وصول البرتغاليين لإفريقيا، وإيصالهم الكاثوليكية إليها، بينما المثال الرائع، يظهر أنه بمجرد تحول بلال الحبشي إلى دار الإسلام، تحول فيها إلى عضو إسلامي وصحابي بارز ولم ينتظر الأفارقة في جزيرة العرب وإفريقيا مئات السنين لكي يصبحوا أئمة للصلاة[٣].

ـ اتساع الإسلام لكثير من العادات والأعراف المحلية: فالإسلام عقيدة سمحة، بسيطة ملائمة لكل عصر وبيئة، والمعروف أن الإسلام يتلاءم مع

(١) إرسلان، شكيب، **حاضر العالم الإسلامي**، دار الفكر، بيروت، ط٤، ١٩٧٤م، ٣/٣.
(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، برقم (٧١٤٢)، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية.
(٣) انظر: الحداد، أحمد مشهور، **حقائق تاريخية عن العرب والإسلام في إفريقيا الشرقية**، دار العلم، جدة، ١٩٧٣م، ص٢٣٨.

البيئات التي ينتشر فيها، ويخلق في كل منها طابعاً محليّاً. فقد قضت العقيدة الإسلامية على كل ما يخالف الإسلام فيها، وامتزجت بالتقاليد الأخرى فعدلتها، حتى تتمشى مع الفكر الإسلامي[(١)].

هذا فضلاً عن صفات أخرى يتصف بها الإسلام من العدل والتقوى والنصيحة وعدم الغش التي لاقت قبولاً واسعاً في الدول الإفريقية والآسيوية وجعلت الناس يعتنقون الدين الإسلامي دون تردد.

ثالثاً: صفات التجار:

إن التجار الذين حملوا لواء الدعوة، ونشروا الإسلام وأخلاقه في الأصقاع التي وطأتها أقدامه، وكانوا يعرفوا بهذا الدين من خلال أفعالهم وتصرفاتهم وأمانتهم وصدقهم فكانوا يتصفون:

ـ الصدق الذي تحلى به التجار في أعمالهم وأقوالهم كان المعبر الذي عبر عن طريقه الإسلام إلى قلوب الشعوب.

ـ النظافة والمواظبة على أداء الصلوات الخمس في أوقاتها، بخشوع وسكينة، وتلاوة القرآن، وسواء أكان التجار من العرب أم من المواطنين الأصليين فقد كانوا يجمعون بين التجارة والدعوة للعقيدة الإسلامية، وإن ما كانوا يتحلون به من سمو عقلي وخلقي وفكري، كان يستميل القلوب إليه ويفرضوا احترامهم والثقة بهم.

ـ سمو أخلاقهم وحسن معاملتهم الطيبة وشخصيتهم المؤثرة بما فيها من كرم وإيثار.

ـ لم يكن الربح الهدف الوحيد بالنسبة لهم ولم تكن زيادة الثروة وتضخيمها هي المآل الوحيد في حياتهم؛ بل كانت الآخرة تشغل مساحة كبيرة من نشاطهم من خلال إعمارها، بالدعوة إلى الله على بصيرة، ففي الكثير من المناطق وعندما يجيء الليل، يتوقف التجار عن مزاولة تجارتهم، فيجتمع

(١) انظر: العقيلي، **أمة التجارة**، مرجع سابق، ص٢٤١.

الذين شرح الله قلوبهم للإسلام في مجموعات يمكن أن نطلق عليها اسم «نادياً أدبياً» يتذاكرون فيه ألواناً من الفكر الإسلامي[(١)].

ـ التسابق إلى فعل الخير فقد كان التجار يقدمون كل ما تحتاج إليه الدعوة من أمور مادية كفتح المدارس وإيقاف العقارات وبناء المساجد ومساكن للطلبة ومصاريفهم اليومية، كما كانوا يرسلون الطلاب النجباء في بعوث إلى الجامعات الإسلامية في فاس والقيروان وتمبكتو وجني والأزهر في القاهرة بعد أن فتحوا لهم أروقة هناك وعندما اتسع مجال الدعوة استعانوا بإحضار علماء وفقهاء ووعاظ من العالم الإسلامي ليعلموا الناس امور دينهم وليدرسوا الأطفال والشباب[(٢)].

ـ مخالطة التجار الأهالي، فقد كان الرعيل الأول من التجار أهل علم ودراية بالمؤثرات النفسية على تلك الشعوب، فكانوا يقضون فترات طويلة متجولين بين القبائل مما أتاح الفرصة أمامهم للاستقرار بينهم واستطاعوا أن ينفذوا إلى قلوب هذه الأمم بنشر العقيدة الإسلامية بينهم بالتدريج بالدعوة تارة وبالمناقشة تارة أخرى[(٣)].

وعندما تطول إقامة المسافر فإنه يحتاج إلى الزواج الذي هو من ضرورات الحياة، وتعد قضية الزواج من أهم القضايا المؤثرة في بلدان كثر فيها الشرك والإلحاد؛ فالتاجر المسلم كان يسير في تجارته إلى هذه الأماكن النائية دون أن يصحب معه زوجته فاتخذ زوجة من أهل هذا البلد، مما يحتم القول إن أسراً إسلامية نشأت في هذه الجزر، وأكثر من ذلك فالزوجات عندما يعتنقن الإسلام فسوف يقنعن أهلهن بالإسلام، هذه العلاقة بين التجار وعامة الناس من الزواج جذبت كثيراً من القلوب إلى الإسلام وحولت أهل وأقارب المرأة التي يتزوجها التاجر إلى الإسلام[(٤)].

(١) العقيلي، **أمة التجارة**، مرجع سابق، ص٢٥٧.
(٢) المرجع السابق، ص٢٦١ ـ ٢٦٢.
(٣) المرجع السابق، ص٢٥٨.
(٤) انظر: ياغي، إسماعيل أحمد، **تاريخ شرق آسيا الحديث**، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٩٩٤م، ص١٧٢.

وبنى التجار علاقات زواج مع الحكام والأمراء لتسهيل عملهم، والملاحظ من فطنة التجار أنهم غالباً ما يتزوجون من بنات الملوك والأمراء، وذلك لأن الزعيم إذا اعتنق الإسلام فإنه يقدر على تغيير قومه إلى الإسلام، ويقوم التاجر عند زواجه بتعليم المرأة واجبات الإسلام، من صلاة وصيام وغيرها وذلك لنشرها بين الناس[1].

تجاراً لم يهملوا الدين وأخلاقه بل تعلموا وتفقهوا فكانوا دعاة في مهنتهم فلم يجعلوا المهنة تطغى على حياتهم؛ بل تزودوا من كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ، والكثير منهم قد حج البيت الحرام، فكانوا في معاملاتهم يميزون بين الحلال والحرام والطيب والخبيث، ويدركون أهمية الهداية للبشرية، ومكانتها في ميدان الحسنات، فلم يكونوا تجاراً عاديين؛ بل كانوا دعاة تجاراً . . .

ـ معرفة لغة البلد الذي يقيمون فيه: فمن أساسيات نجاح الدعوة معرفة لغة القوم، فمدة الإقامة الطويلة في بلد ما توجب تعلم لغته لأجل الاستقرار، وكان أقوم السبل لإدخال دين المسلمين إلى هذه البلاد أن اتخذوا لغة القوم لغة لهم في تخاطبهم وتفاهمهم. لذلك فقد عرف التجار المسلمون اللغة الملايوية والسنسكريتية المنتشرتان في شرق آسيا[2].

ـ علاقة التجار المسلمين بالحكام: فمن بداية الدعوة الإسلامية كانت الرغبة في إسلام الحكام؛ لأن الشعب في الغالب يتبع حكامه، فعمل التجار على إقامة علاقات جيدة مع الملوك، وتوطيدها من خلال تبادل المنافع، فهناك رغبة لدى حكام الإمارات والممالك في زيادة النشاط التجاري لإماراتهم ومضاهاة الإمارات الأخرى، كل ذلك جعل للمسلمين مكانة عند الحكام فيلتقون بهم، وغالباً ما يتأثرون بهم لثقافتهم وعلمهم. والتجار

---

(١) انظر: السامر، فيصل، **الأصول التاريخية للحضارة الإسلامية في الشرق الأقصى**، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط٢، ١٩٨٦م، ص٥٨.

(٢) انظر: الحداد، طاهر بن علوي، **المدخل إلى تاريخ الإسلام في الشرق الأقصى**، عالم المعرفة، جدة، ط١، ١٩٨٥م، ص٢٢٨.

باستطاعتهم أن يخنقوا أي ميناء بأن لا يذهبوا إليه. وتوطدت علاقتهم أكثر عن طريق المصاهرة، وبلغت قوتهم أن أصبحوا سفراء إلى الخارج لتوطيد علاقاتهم الخارجية[1].

الخلاصة

اتضح من خلال الدراسة أن الدعوة من خلال لسان الحال كانت أبلغ من لسان المقال، فما تمتع به التجار المسلمون من أخلاق وما تميزوا به من رحمة والتزام في تطبيق التعاليم الإسلامية في البيع والشراء والوعد والصدق وعدم الغش وإيلاء الدعوة إلى الله شطراً من نشاطهم في إقامة المساجد والمدارس ومساعدة العلماء، فكانوا جسوراً صالحة عبرت عنها الدعوة الإسلامية إلى مختلف الأصقاع.

إن انتشار الإسلام في بلدان عديدة ومتباعدة من خلال تجار حملوا هم الدعوة وإيصال رسالة النبوة إلى جانب قيامهم بكسب العيش، هي دعوة إلى تهذيب التجارة وقيام أصحابها بالالتزام بأخلاقها وعدم تركها فرصة للاستغلال والاحتكار والكذب والظلم.

تؤكد الدراسة عدم وجود طبقة الإكليروس في الدين الإسلامي، فكل امرئ هو مشروع داعية من خلال معرفته بالدين وكذلك التزامه الفعلي، وليس أمر الدعوة مرتبط بفئة العلماء أو دارسي الشريعة.

وتنفي الدراسة ما يلصق بالدين الإسلامي من تهم بأنه دين ينتشر بحد السيف والقوة، فقد انتشر في بقاع متنوعة من خلال أساليب التجار وثقافتهم وأخلاقهم.

---

(١) ازدادت مكانة التجار فأصبحوا يمثلون الأمراء في سفاراتهم، ففي عام ١٢١٢م أرسل حاكم ملقا مبعوثين مسلمين يمثلانه في الصين وهما سليمان، وشمس الدين. انظر: مخول، قيصر أديب، **الإسلام في الشرق الأقصى**، الدار العربية، بيروت، ١٩٦٦م، تعريب: نبيل صبحي، ص٥٠. وكذلك يظهر جدول السفراء بين سري ويجايا والصين من منتصف القرن العاشر إلى أوائل القرن الثاني عشر، إن غالبية هؤلاء السفراء من المسلمين. انظر: الجعفري، بشار، **أولياء الشرق البعيد**، دار طلاس، دمشق، ٢٠٠٣م، ص٢٩١.